ان

عليا كرم الله وجهه قال لبعض الملحدين ان كان ما قلته حقا فقد تخلصت وتخلصنا وان كان ما قلنا
حقا فقد هلكت وتخلصنا قالوا ومن الظاهر البين ان عليا ما تكلم بهذا من شك ولكن كلم الملحد على
قدر عقله انتهى وقد قال بعضهم نظما في هذا المعنى ٭ زعم المنجم والطبيب كلاهما ٭ لا تحشر
الاجساد قلت اليهما ٭ ان صح قولكما فلست بخاسر ٭ وان صح قولي فالخسار عليكما ٭
وقد كبر شرا وفتنة ان يحدث العالم بحق فيكذب به معاندا او يتهاون به بليدا اي غبيا زكي او فهم
البليد على غير وجهه اي على غير صوابه وحدث الناس بما يأخذه القلوب وتفهم عفوا بلا كلفة
او بلا مشقة قال الله تعالى خذ العفو اي الميسور من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم ويقال اعطاه
عفوا ماله يعني اعطاه بغير مسئلة كذا في مختار الصحاح ففي المحكمات سعة اي استغناء عن المشكل
فينبغي ان يحدث الناس بمحكمات القرآن لكونها سهل المأخذ دون مشكلاتها ومتشا
بهاتها واعلم ان اللفظ اذا ظهر منه المراد فان لم يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل
التأويل فمفسر والا فان سيق لاجل ذلك المراد فنص والا فظاهر واذا خفي فان خفي لعارض
فخفي وان خفي لنفسه وادرك عقلا فمشكل او نقلا فمجمل او لم يدرك اصلا فمتشابه وهذا حديث
اجمالي ذكر تفصيله في كتب الاصول وان شئت تحقيقها فعليك بمطالعتها هذا ولا يذهب عليك ان
في قوله سعة عن المشكلات البلاغة لطيفا لا يخفى على كل ذي طبع سليم وذهن مستقيم ولا يحدث الغر الجاهل
بكسر الغين المعجمة اي المغرور الغر المجرب للامور برخصة فيأمن ويقول ان الله تعالى كريم فلا يسعى في العمل
الصالح بل لا يبالي عن المعاصي وانت تعلم ان الرجاء بغير عمل انما هو كمثل اجير استأجره رجل كريم على اصلاح
اوانيه وشرط له الاجر فجاء الاجير وكسر الاواني وافسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المستاجر
كريم اي فيراه العقلاء في انتظاره احمقا او مغرورا متمنيا عليه ولا يشدد عليه فييأس فان الامن والياس حرامان
بل كفر فلا يحدث بهما لئلا يوقعه في الحرام والكفر وفي حديث علي رضي الله عنه ان الفقيه كل الفقيه من لم يقنط
بتشديد النون الناس اي لا يجعلهم خائبين من رحمة الله تعالى ولم يؤمنهم بتشديد الميم اي لم يجعلهم
آمنين من مكر الله تعالى ولا يتوسع في الكلام اي ولا يذهب بلا مبالات في وجوه الحديث اي توجهاته
يمينا وشمالا بفتح الشين وفي الحديث ان تشقيق الكلام من الشيطان يقال شقق الكلام اذا اخرجه
احسن مخرج ذكره الامام في الاحياء ان النبي عليه السلام قال الا هلك المتنطعون ثلث مرات
والتنطع هو التعمق في الكلام والاستقصاء فيه وكذلك التفاصح وتكلف السجع والتصنع في المحاورات
بالتشبيهات وبسط المقدمات فان مقصود الكلام تفهيم الغرض فما وراء ذلك من التصنع المذموم و

بيت مرغوب

[illegible]

التكلف

والتكلف الممقوت الذي قال فيه عليه الصلوة والسلام انا واتقياء امتي براء من التكلف ولا يدخل في هذا الجنس
تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها و
قبضها وبسطها ولرشاقة اللفظ اثر فيه فهو لائق به واما المحاورات التي تجري في قضاء الحاجات
فلا يليق به السجع والتشدق فالاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة
والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه انتهى ولا يكثر على المستمع اكثارا يمله من الاملال
بمعنى الاسآم بالفارسية ملول كردن فانه اي النبي عم كان يتخول اي يتعهد ويتحفظ التخول بالخاء
المعجمة التعهد وحسن الرعاية وروي بالمهملة اي الحاء وهو تعهد مظانه لقبولهم بالموعظة في الاوقات كذا في شرح
المصابيح اصحابه بالموعظة مخافة السامة وهي كالملالة لفظا ومعنى فاذا احس المتكلم سامة المستمع
كف اي امتنع عن الكلام وسكت يقال كف عن الشيء وكف [illegible] يتعدى ويلزم وبابه رد وقد
ورد في الحديث النهي عن الاكثار في الكلام وسيجيء تحقيقه ان شاء الله تعالى في فصل سنن الكلام ويؤدي
ما عنده من احكام الدين على وجهه اي كما سمعه لا يزيده ولا ينقصه لانه ينقل الوحي المنزل من الله تعالى
ابتداء او حالا وان خيانة الرجل في العلم اشد من خيانته في المال ولا يحدث بكل ما سمع فان بعضه قد
يكون كذبا غير مطابق للواقع او يكون مما يوجد ابتداء الغو فربما يقع بسببه فيما يضره وبالا اي ثقلا عليه
يحمله ويسئل عنه يوم القيامة ولا يتكلم بما لم يسمعه ولم يخبره اي ولم يعلمه على يقين من اخبرت الشيء اخبره
فان من قال من العلم بغير سماع ولا تحقق بصحته بل تفوه على سبيل التخمين والتهور دخل النار بغير حساب
اي قبل الحساب فان هذا القول يكفي لان يكون سببا لدخول النار ولا حاجة الى ان يحاسب ولا يفتي بما لا
يعتمد عليه نصا جليا واضحا او دليلا صادقا ظاهرا من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله عم
واجماع الامة ولهذا كانت الصحابة يحترزون عن الفتوى حتى كان كل واحد منهم يحيل على صاحبه
وما كانوا يحترزون اذا سئل عن علم القرآن وطريق الآخرة ولم يذكر المصنف القياس لانه بالحقيقة راجع
اليها ويزين حديث النبي صلى الله عليه وسلم باحسنه اي يرده الى احسن التأويل فيما يحتاج الى التأويل
ويحمله على ارشد الوجوه واليقها بالديانة ولا يحدث عمن لا يقبل شهادته فان من روى حديثا يرتاب
في صحته فهو احد الكاذبين بفتح الباء على صيغة التثنية احدهما المفتري والثاني الناقل لاعانته المفتري
وتشاركه له بسبب نشره واشاعته فهو كالمعين ظالما على ظلمه وقد يروى الكاذبين بكسر الباء على
صيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة كذا في شرح المصابيح ولا يحدث الا بما يشهد اصول الدين بصحته
وبصدقه ويوافقه من مشاهير جمع مشهور كمخدوم ومخاديم الاخيار من السلف الصالحين والآثار النبوية

بلغ

Copyright © King Saud University